

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٨٧ لسنة ١٩٨٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون السلطة القضائية الصادر بالقانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ ؛

وعلى حكم مجلس تأديب القضاة الصادر بجلسة ١٩٨٢/٣/٩ في الدعوى التأديبية رقم ٢ لسنة ١٩٨٢ ضد السيد / نبيل أحمد عبد الرحمن المستشار بمحكمة استئناف القاهرة ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يعزل السيد / نبيل أحمد عبد الرحمن المستشار بمحكمة استئناف القاهرة من وظيفته .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ويعمل به من تاريخ نشره ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية في ٣٠ جمادى الآخرة سنة ١٤٠٢ (٢٤ أبريل سنة ١٩٨٢)

حسنى مبارك